

## وزارة المالية

### قرار رقم ٣٧١ لسنة ٢٠٢٣

#### وزير المالية

بعد الاطلاع على قانون الضريبة على الدخل الصادر بالقانون رقم ٩١ لسنة ٢٠٠٥ ولائحته التنفيذية ؛

وعلى قانون الضريبة على القيمة المضافة الصادر بالقانون رقم ٦٧ لسنة ٢٠١٦ ولائحته التنفيذية ؛

وعلى قانون الخدمة المدنية الصادر بالقانون رقم ٨١ لسنة ٢٠١٦ ولائحته التنفيذية ؛

وعلى قانون الإجراءات الضريبية الموحد الصادر بالقانون رقم ٢٠٦ لسنة ٢٠٢٠ ولائحته التنفيذية ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٥٥٧ لسنة ١٩٧٧ بإعادة تنظيم وزارة المالية ؛  
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٥٤ لسنة ٢٠٠٦ بدمج مصلحة الضرائب العامة والضرائب على المبيعات في مصلحة واحدة تسمى مصلحة الضرائب المصرية ؛  
وبناءً على ما عرضه رئيس مصلحة الضرائب المصرية ؛

#### قرر:

#### (المادة الأولى)

تُشكل بمصلحة الضرائب المصرية (الإدارة المركزية لمنطقة ضرائب القاهرة ثان) وحدة تختص بمحاسبة أصحاب ملفات السيارات الأجرة والنقل الخفيف حتى (٥) طن ، والتي تدخل ضمن الاختصاص الجغرافى للمأموريات التابعة للمنطقة .

ويصدر بتشكيل الوحدة قرار من رئيس مصلحة الضرائب المصرية .

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار بالوقائع المصرية ويعمل به من اليوم التالى لتاريخ نشره ، وعلى  
الجهات المختصة تنفيذه .

صدر فى ٢٣/٨/٢٣

وزير المالية

**د. محمد معيط**